

**مادة ٣** — ينقل الإشراف على الأرصدة المودعة لدى البنك المركزي في حساب الأموال المستحقة من الميزانية الإنتاجية لمشروع بيع الماشية واستئثارها والصرف منها إلى وزارة الزراعة .

**مادة ٤** — تقدم وزارة الزراعة جميع الخدمات والرعاية البيطرية الازمة للماشية الخاصة بوزارة الاصلاح الزراعي وإصلاح الأراضي والميزة العامة للإصلاح الزراعي وكذا الماشية الدواجن المملوكة للتفعيم والتوزيع وفقاً لأحكام قانون الإصلاح الزراعي كما تتولى التأمين عليها .

**مادة ٥** — تجرِّب الميزة العامة للإصلاح الزراعي إلى وزارة الزراعة مساحات مناسبة من الأراضي الزراعية التي تخصص لإنتاج الحاسلات الزراعية الازمة لمحطات المشروع .

**مادة ٦** — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر براسة الجمهورية في ٤ ذي القعدة سنة ١٤٨٢ (١١ مارس سنة ١٩٦١)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٥٤ لسنة ١٩٦٤

بتعيين رئيس وعضو متدب مجلس إدارة شركة جاتينيو الكبوري

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت .

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن تنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا .

ومن القانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٦١ بتشكيل مجالس إدارة الشركات المساهمة المعدل بمقتضى القانون رقم ١٥٤ لسنة ١٩٦١ .

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء مجلس الأهل للمؤسسات العامة والقرارات المتعلقة به .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٢ لسنة ١٩٦٢ في شأن تعيين أعضاء مجلس إدارة الشركات الملحقة بالمؤسسات التابعة لوزارة التموين .

ومن موافقة مجلس الرئاسة .

**قرار :**

**مادة ١** — عين السيد / ملوى حافظ ياقوت ، رئيساً وعضوأ متدب مجلس إدارة الشركات الملحقة بالمؤسسات التابعة لوزارة التموين .

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٤٩ لسنة ١٩٦٤

بيان قل مشروع بيع الماشية بالتقسيط ومحطاته ومراكز رعاية الحيوان ومشروع التأمين على الماشية من الهيئة العامة للإصلاح الزراعي بوزارة الاصلاح الزراعي وإصلاح الأراضي إلى وزارة الزراعة .

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت .

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨١ لسنة ١٩٦٠ بفتح اعتبار إضافي بمبلغ ٥٠٠ ألف جنيه ميزانية مشروع تجربة الإنتاج الفوقي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ للتوسيع في مشروع بيع الماشية بالتقسيط وإنشاء صندوق لهذا المشروع بقصد استغلال الأقساط المحصلة والفوائد في شراء ماشية جديدة ليبعها بالتقسيط لل فلاحين .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٤ لسنة ١٩٦٢ في شأن تنظيم وزارة الإصلاح الزراعي وإصلاح الأراضي .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٢ لسنة ١٩٦٣ بفتح اعتبار إضافي بميزانية الهيئة العامة للإصلاح الزراعي للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ وتسوية حالات موظفي وعمال الهيئة المذكورة .

وحل ما ارتكاه مجلس الدولة .

ومن موافقة مجلس الرئاسة .

**قرار :**

**مادة ١** — ينقل مشروع بيع الماشية بالتقسيط ومحطاته ومراكز رعاية الحيوان ومشروع التأمين على الماشية ومحطاته مشروع تجربة العجلات بجميع مشتملاتها وموظفيها وعمالها من الهيئة العامة للإصلاح الزراعي إلى وزارة الزراعة .

**مادة ٢** — تنقل إلى ميزانية وزارة الزراعة للسنة المالية البارحة ١٩٦٤/١٩٦٥ جميع الاعتمادات المدرجة بميزانيتي وزارة الإصلاح الزراعي وإصلاح الأراضي والميزة العامة للإصلاح الزراعي لمشروعات المشار إليها في المادة الأولى وكذلك تنقل إلى وزارة الزراعة جميع الوظائف والدرجات واعتمادات المكافآت الخاصة بموظفي وعمال تلك المشروعات بعد تسوية حاليهم وفقاً لاحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٢ لسنة ١٩٦٣ المشار إليه .